

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/HRC/WG.6/3/TUV/2
6 October 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الثالثة

جنيف، ١-١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفقاً للفقرة ١٥ (ب)
من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥

توفالو

هذا التقرير هو تجميع للمعلومات الواردة في تقارير هيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة، بما في ذلك الملاحظات والتعليقات المقدمة من الدولة المعنية، وفي غير ذلك من الوثائق الرسمية ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة. ولا يتضمن التقرير أية آراء أو وجهات نظر أو اقتراحات من جانب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بخلاف ما يرد منها في التقارير العلنية الصادرة عن المفوضية. وهو يتبع هيكل المبادئ التوجيهية العامة التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان. وقد ذُكرت بصورة منهجية في حواشي نهاية النص مراجع المعلومات الواردة في التقرير. وبالنظر إلى كون دورية الاستعراض في الجولة الأولى هي أربع سنوات، فإن معظم الوثائق المستخدمة كمراجع تحمل تاريخاً يلي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. وفي حال عدم وجود معلومات حديثة، أُخذت في الاعتبار أيضاً آخر التقارير والوثائق المتاحة إن كانت لا تزال صالحة. ولما كان هذا التقرير لا يجمع سوى المعلومات الواردة في الوثائق الرسمية للأمم المتحدة، فإن الافتقار إلى معلومات عن مسائل محددة أو التركيز على هذه المسائل قد يُعزى إلى عدم التصديق على معاهدة ما و/أو إلى المستوى المنخفض للتفاعل أو التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

أولاً - المعلومات الأساسية والإطار

ألف - نطاق الالتزامات الدولية^(١)

المعاهدات العالمية الأساسية لحقوق الإنسان ^(٢)	تاريخ التصديق أو الانضمام أو الخلافة	الإعلانات/التحفظات	الاعتراف بالاختصاصات المحددة لهيئات المعاهدات
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩	لا يوجد	-
اتفاقية حقوق الطفل	٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥	لا يوجد	-
<p>المعاهدات الأساسية التي ليست توفالو طرفاً فيها: الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري الأول للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية مناهضة التعذيب، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.</p>			
صكوك دولية رئيسية أخرى ذات صلة	التصديق أو الانضمام أو الخلافة		
اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها	لا		
نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية	لا		
بروتوكول باليرمو ^(٣)	لا		
اللاجئون وعديمو الجنسية ^(٤)	نعم، باستثناء اتفاقيتي ١٩٥٤ و ١٩٦١		
اتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ والبروتوكولات الإضافية الملحقة بها ^(٥)	نعم، باستثناء البروتوكولات الإضافية الأول والثاني والثالث		
الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية ^(٦)	لا		
اتفاقية اليونسكو (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة) لمكافحة التمييز في مجال التعليم	لا		

باء - الإطار الدستوري والتشريعي

١- أشار إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ إلى أن حكومة توفالو تحترم عموماً حقوق الإنسان المكفولة لمواطنيها وأن مجتمعها يتسم بالمساواة إلى حد كبير. لكن توجد بعض أشكال التمييز إزاء المرأة على وجه الخصوص^(٧).

جيم - الإطار المؤسسي لحقوق الإنسان وهيكلها

لا ينطبق

دال - تدابير السياسة العامة

٢- أشار إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ إلى أن رؤية توفالو ٢٠١٥ تتضمن ثمانية أهداف عامة للتنمية الوطنية لتحقيق مستوى معيشة مرتفع في حدود مواردها الطبيعية الضئيلة^(٨).

٣- وأبلغ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ أن توفالو دخلت في العديد من الالتزامات الدولية. وتشمل هذه الالتزامات تأييد أهداف عقد التعليم للجميع؛ وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية؛ ومنهاج عمل بيجين؛ وأهداف مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ومنهاج عمل منطقة المحيط الهادئ للمرأة. وفي عام ٢٠٠٠، أيدت توفالو إعلان الألفية الذي يتضمن الأهداف الإنمائية للألفية. وقد حققت توفالو فعلاً عدة من الأهداف الإنمائية للألفية وثمة احتمال أن تحقق أغلب الأهداف الرئيسية الأخرى^(٩).

٤- وأشار إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ إلى أن أهداف الحكومة المتعلقة بتنمية الجزر الخارجية ركزت على تفويض السلطة إلى كاوبولي، أو أجهزة الحكم المحلي التقليدية. ويتمثل أحد الأهداف الأساسية في مكافحة زحف التحضر بتحسين تقديم الخدمات العامة إلى الجزر من خلال الصندوق الاستئماني لفاليكاوبول (الذي تساهم فيه الجزر والحكومة المركزية والمانحون) الذي يخضع لإشراف الجزر. وفي الوقت الراهن، يصل متوسط نصيب الفرد من الأموال التي يمتلكها شعب فونافوتي، العاصمة، حوالي ضعف المتوسط في الجزر الأخرى، وهو ما يثير المخاوف من أن تؤدي هذه الآلية إلى تفاقم التفاوتات لا إلى التقليل منها. كما تنظر الحكومة في سبل تحقيق اللامركزية في الهياكل الأساسية الرئيسية وتطوير خدمة شحن منتظمة وموثوقة من العاصمة وإليها، وتحسين مرافق مناولة الشحنات، وتحسين الاتصالات في الجزر الخارجية^(١٠).

ثانياً - تعزيز وحماية حقوق الإنسان على أرض الواقع

ألف - التعاون مع آليات حقوق الإنسان

١- التعاون مع هيئات المعاهدات

هيئة المعاهدة ^(١١)	آخر تقرير قدم ونُظر فيه	آخر ملاحظات		حالة الإبلاغ
		ختامية	رد المتابعة	
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	CEDAW/C/TUV/2 ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٨	-	-	لم يتقرر بعد تاريخ النظر في التقرير الموحد الذي يضم التقريرين الأول والثاني
اتفاقية حقوق الطفل	-	-	-	تأخر تقديم التقرير الأول منذ ١٩٩٧

٢- التعاون مع الإجراءات الخاصة

وُجّهت دعوة دائمة	لا
آخر الزيارات أو تقارير البعثات	لا يوجد
الزيارات المتفق عليها من حيث المبدأ	لا يوجد
الزيارات المطلوبة ولم يتفق عليها بعد	لا يوجد
تيسير البعثات/التعاون أثناء البعثات	
متابعة الزيارات	
الردود على رسائل الادعاءات والنداءات العاجلة	لم تبعث أية رسائل إلى حكومة توفالو ما بين ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨.
الردود على الاستبيانات المتعلقة بالقضايا المواضيعية ^(١٢)	لم ترد توفالو على أي استبيان من أصل ١٢ استبياناً أرسلها أصحاب ولايات الإجراءات الخاصة ^(١٣) ما بين ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، ضمن المهل المحددة

٣- التعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان

٥- قدم المكتب الإقليمي لمفوضية حقوق الإنسان في منطقة المحيط الهادئ عرضاً عن الاستعراض الدوري الشامل إلى ٨٠ مندوباً من الدول الجزرية الأعضاء من منطقة المحيط الهادئ (من بينها توفالو)، وإلى مجلس المنظمات الإقليمية في منطقة المحيط الهادئ، ووكالات منتدى جزر المحيط الهادئ في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٨: وقد سعى إلى تقديم معلومات عن الاستعراض الدوري الشامل إلى الدول الجزرية في منطقة المحيط الهادئ وكذا التوعية

بالمزايا التي قد تجنيها من الاستعراض الدوري الشامل. وقد افتتح غداء العمل الذي قدم العرض خلاله، والذي نظم في أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ لفائدة كبار مسؤولي الحكومات ووفودها، الأمين العام بالنيابة لمنتدى جزر المحيط الهادئ^(١٤).

باء - تنفيذ الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان

١- المساواة وعدم التمييز

٦- وفقاً لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧، يحظر الدستور التمييز على أساس العرق أو المعتقد أو الجنس أو الأصل القومي، وتحتزم الحكومة عموماً هذا الحظر. لكن السلوك الاجتماعي، كما تحدده الأعراف والتقاليد، لا يقل أهمية عن القانون عند التوفالين عموماً. ويسهر شيوخ القرى على إنفاذ الأعراف والتقاليد، وهو ترتيب يمكن أن يؤدي إلى بعض أشكال التمييز. وفي الثقافة التقليدية للجزر الخارجية، تقوم المرأة بدور تابع يحد من فرص العمل، بالرغم من أن القانون يمنحها حقوقاً مساوية للرجل. ويمارس الشيوخ المحليون الذين يتوارثون المنصب سلطة تقليدية هامة - بما في ذلك الحق الذي نادراً ما يلجأ إليه في إيقاع عقاب بدني على مخالفة القواعد العرفية، وهي ممارسة يمكن أن تتعارض مع القانون الوطني^(١٥).

٢- حرية الدين أو المعتقد، والتعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، والحق في المشاركة في الحياة العامة والسياسية

٧- في عام ٢٠٠٦، لاحظت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان أن دستور توفالو يتضمن أبواباً متقدمة تسمح بتطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان، لكنه لا يشمل، بوجه عام، أحكاماً محددة لحماية الأنشطة الجارية دفاعاً عن حقوق الإنسان^(١٦). وأوضحت أنه يجري النظر في إنشاء منصب إضافي داخل مكتب أمين المظالم المقترح يُعنى بمسألة حقوق الإنسان، وأشارت إلى أنها تود الحصول على معلومات إضافية عن هذه المبادرة من الحكومة^(١٧).

٨- ولاحظت الممثلة الخاصة أيضاً أنه لا يوجد في توفالو، التي يقل عدد سكانها عن ١٠ ٠٠٠ نسمة، إلا مشروع واحد، حسب علمها، يعمل في مجال حقوق الإنسان: أي مدافعة عن حقوق الإنسان تدير مشروعاً للتدريب على الحقوق القانونية، يشمل برامج إذاعية ومناقشات وحلقات عمل مجتمعية وإصدار نشرة إخبارية وكتيبات باللغة المحلية، وكلها ترمي إلى تعزيز حقوق الإنسان وحماتها^(١٨).

٩- وأشار تقرير صادر عام ٢٠٠٧ عن الأهداف الإنمائية للألفية إلى أن انتخابات عام ٢٠٠٦ لم تسفر عن انتخاب أية امرأة في مجلس النواب^(١٩).

٣- الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومواتية

١٠- أبلغ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ أن ٣٠ في المائة فقط من القوى العاملة تشارك بالعمل بأجر في الاقتصاد الرسمي. وتزاول نسبة الـ ٧٠ في المائة المتبقية أساساً أنشطة الكفاف في

الأرياف. وهناك نسبة بطالة عالية في أوساط الشباب ولا تنشأ إلا فرص عمل قليلة. وثمة حاجة إلى سياسات عملية لتحسين سبل عيش الأعداد المتزايدة من شباب توفالو الذين سيظلون في القطاع غير الرسمي^(٢٠).

١١ - وذكر إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ أن الخدمات والفرص والدخول النقدية في الجزر البعيدة عن فونافوتي أقل كثيراً منها في العاصمة. فقد كانت نسبة الرجال الذين يمارسون أعمالاً تحقق دخولاً نقدية في فونافوتي عام ١٩٩٤ أكثر من ضعف النسبة الموجودة في الجزر الخارجية؛ وثلاثة أمثالها بالنسبة للنساء. وكان متوسط نصيب الفرد من الدخل النقدي في فونافوتي ثلاثة أمثال هذا المتوسط في سائر أنحاء البلد^(٢١).

١٢ - وأبلغ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ أيضاً أن النساء يتولين وظائف عامة متوسطة وعليا؛ لكن أعدادهن أقل من ربع أعداد الذكور كما أن المساواة بين الجنسين تسير بوتيرة أبطأ مما ينبغي، ولا سيما في أرياف توفالو^(٢٢).

٤ - الحق في الضمان الاجتماعي وفي مستوى معيشة لائق

١٣ - ذكر إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ أن ثمة تصوراً في توفالو مفاده أن الفقر غير موجود، بما أن المبادلات التقليدية توفر حماية اجتماعية فعالة من الفقر المدقع. بيد أن من يعيشون في الجزر الخارجية وأفراد الأسر الكبيرة والمعوقين ومن يفتقرون إلى إمكانية الوصول إلى الأراضي (على الأقل حيث يقطنون) هم في الغالب محرومون ويعانون من "فقر الفرص". ويجد بعد توفالو - وبعد الجزر المرجانية عن فونافوتي - من الفرص المتوافرة في فونافوتي وبصورة أكبر في الجزر الخارجية^(٢٣).

١٤ - ويذكر المكتب الإقليمي لغرب المحيط الهادئ لمنظمة الصحة العالمية أن المنظمة تقوم، بناء على طلب وزارة الصحة، بمساعدة الوزارة في استعراض تشريعها الوطني ذي الصلة باللوائح الصحية الدولية (اللوائح الصحية الدولية لعام ٢٠٠٥). وتتمثل أهداف المشروع المعنون "مراجعة تشريع توفالو من أجل الامتثال للوائح الصحية الدولية" فيما يلي: '١' مراجعة تشريع توفالو الوطني المتعلق بالصحة العامة، والحجز الصحي، ونقطة الدخول فيما يتعلق باللوائح الصحية الدولية؛ '٢' وإدخال التعديلات اللازمة لتنفيذ اللوائح الصحية الدولية؛ '٣' ووضع خطة لتنفيذ اللوائح الصحية الدولية والشروع في عملية تنقيح القوانين وتنفيذها^(٢٤).

١٥ - ووفقاً لقاعدة البيانات الإحصائية لمنظمة الصحة العالمية، فقد أشرف على ١٠٠ في المائة من الولادات في توفالو عام ٢٠٠٢ عاملون ذوو مهارات في المجال الصحي^(٢٥).

١٦ - ويذكر مكتب صندوق الأمم المتحدة للسكان في منطقة المحيط الهادئ أن الوصول إلى الخدمات الصحية الأساسية متاح عملياً للجميع. ولتوفالو سجل ممتاز من حيث تلبية الحاجات الصحية الأساسية لشعبها^(٢٦). ويذكر المكتب الإقليمي لغرب المحيط الهادئ لمنظمة الصحة العالمية أن الدوائر الصحية تعمل على تلبية المتطلبات الجديدة لأساليب الحياة المتغيرة (ولا سيما فيما يتعلق بالنظام الغذائي) للسكان. وهناك مستشفى واحد يوجد في الجزيرة الرئيسية فونافوتي، أما الجزر الخارجية فيها مستوصفات يعمل بها ممرضون مدربون. وهناك إمدادات محدودة من المياه العذبة (المطر) في هذه الجزر المرجانية، وهو ما يعني وجود خطر انتشار الأمراض المعدية عن طريق مياه الشرب؛ إذ إن المياه الجوفية مالحة ولا يعتبر استهلاكها مأموناً على العموم. والأسباب الأساسية للاعتلال والوفاة

هي الأمراض المعدية، بالرغم من عدم ورود تقارير عن تفشي الأمراض المعدية في السنوات الأخيرة. بيد أن الأمراض غير المعدية، من قبيل السمنة وأمراض القلب وداء السكري، تثير قلقاً متنامياً. ومعدل وفيات الأطفال مرتفع، إذ يبلغ ٢١,٦ من كل ١ ٠٠٠ مولود حي^(٢٧).

١٧- وأبلغ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ أن الأمراض المنقولة جنسياً في تزايد، ولا سيما في أوساط العمال في الخارج (وبخاصة البحارة) المعرضين لخطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز^(٢٨).

١٨- ويبلغ مكتب صندوق الأمم المتحدة للسكان في منطقة المحيط الهادئ أيضاً أن إمكانية الوصول إلى مياه الشرب المحسنة ومرافق الصرف الصحي الملائمة جيدة، حتى في المناطق الريفية^(٢٩). ووفقاً لقاعدة معلومات الأهداف الإنمائية للألفية لعام ٢٠٠٧، استخدم ٩٠ في المائة من السكان في توفالو عام ٢٠٠٤ مرافق صرف صحي محسنة؛ وهذا الرقم يشمل ٨٤ في المائة من سكان الأرياف و٩٣ في المائة من سكان المناطق الحضرية^(٣٠).

٥- الحق في التعليم وفي المشاركة في الحياة الثقافية للمجتمع

١٩- يذكر مكتب صندوق الأمم المتحدة للسكان في منطقة المحيط الهادئ أن الوصول إلى التعليم الرسمي في توفالو متاح فعلياً للجميع^(٣١). وأبلغ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ أن حوالي ٩٥ في المائة من سكان توفالو ملمون بالقراءة والكتابة، ذكورهم وإناثهم على السواء. ومنذ عام ١٩٨٨، تقوم السياسة التعليمية لتوفالو على برنامج "التعليم من أجل الحياة" الذي يركز على التعليم الإلزامي عالي الجودة للجميع حتى سن الخامسة عشرة، وعلى المشاركة القوية من المجتمع المحلي والآباء، وعلى إمكانية الالتحاق بالمدارس على قدم المساواة في جميع أنحاء البلد. وتتاح لكل الأطفال إمكانية الالتحاق بالمدارس وتبدو هناك مساواة واسعة بين الجنسين في التسجيل حتى مرحلة التعليم الثانوي، بالرغم من أن نسبة أقل من الإناث تتمه. وشهدت السنوات الأخيرة زيادة في عدد الأطفال المسجلين في مرحلة التعليم في الطفولة المبكرة وزيادة في نسبة مدرسي التعليم ما قبل المدرسي المؤهلين تأهيلاً رسمياً^(٣٢). والتعليم متوازن بين الجنسين بدرجة معقولة حتى مرحلة التعليم الثانوي، ومنحت النساء ٤٥ في المائة من جميع منح التعليم العالي في الخارج منذ ١٩٩١^(٣٣).

٦- المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء

٢٠- أبلغ مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عام ٢٠٠٦ أن توفالو أصبحت، منذ ٧ آذار/مارس ١٩٨٦، دولة طرفاً في اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين لكنها لم تنفذ بعد تشريعاً محلياً يشمل قانون اللاجئين أو إجراءات تحديد وضع اللاجئ^(٣٤).

٧- حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب

٢١- أبلغ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن توفالو شاركت في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ في حلقة العمل دون الإقليمية للتشاور بشأن التدابير الخاصة بالتنفيذ التشريعي للنظام

القانوني لمكافحة الإرهاب في منطقة المحيط الهادئ وتقديم المساعدة التقنية المرتبط به، وقد نظمت الحلقة بالتعاون مع أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ^(٣٥).

ثالثاً - الإنجازات وأفضل الممارسات والتحديات والمعوقات

٢٢- لاحظ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ أن لتوفالو سجلاً ممتازاً في تلبية الاحتياجات الأساسية لشعبها منذ استقلالها عام ١٩٧٨، حيث أصبح الوصول إلى الخدمات الصحية الأساسية والتعليم الرسمي متاحاً للجميع تقريباً. ويعادل العمر المتوقع عند الولادة مثيله في بعض البلدان المتوسطة الدخل. وبالرغم من الاعتماد الشديد على قطاع واحد (الحكومة)، كان أداء الاقتصاد مُرضياً. ويتيح بطء نمو السكان وتراجع معدلات الإعالة فرصاً لتحسين جودة الخدمات وليس زيادتها فحسب^(٣٦).

٢٣- ولاحظ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤ أيضاً أن مياه الشرب في فونافوتي تأتي أساساً عن طريق أمطارها الوفيرة. لكن نظم التجميع والتخزين على أسطح المنازل ما فتئت تتدهور، مما أدى إلى تواتر حالات العجز. وقد يزداد الصرف الصحي خطورة في فونافوتي إذا لم تتم معالجة حركة الهجرة الداخلية للسكان. وبصرف النظر عن مدى ارتفاع مستوى سطح البحر، سيؤدي تغير المناخ العالمي إلى أنماط مناخية أكثر وضوحاً: أي فترات جفاف أشد أو أكثر تواتراً، وعواصف، وهطول الأمطار في غير موسمها. وستضغط فترات الجفاف الطويلة على الطبقات الرسوبية الحاوية للمياه العذبة في توفالو، منخفضة بذلك المياه العذبة المتاحة لاستخدامات البشر والنباتات^(٣٧).

٢٤- وأشار إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ أيضاً إلى أن المسائل الأساسية التي تؤثر على توفالو هي كالاتي: الحكم غير الكفء؛ وتراجع أداء التعليم؛ وضعف القطاع الخاص؛ وانخفاض نظم الدعم التقليدية؛ واستئثار النخبة الحضرية بأغلب منافع التحديث. وتتضمن التحديات الإنمائية التصدي بفعالية للزيادات التي عرفها مؤخراً الفقر النسبي؛ وزيادة التدهور البيئي؛ والتحضر السريع؛ وارتفاع تكاليف تنمية الجزر الخارجية؛ ومحدودية التقدم المحرز في المساواة بين الجنسين^(٣٨).

رابعاً - الأولويات والمبادرات والالتزامات الوطنية الرئيسية

لا ينطبق

خامساً - بناء القدرات والمساعدة التقنية

٢٥- أشار إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ إلى أن إدارة توفالو تعاني نقصاً شديداً في الموارد من حيث المهارات والتمويل. ومن المسائل الأساسية تصميم برامج ومشاريع واضحة بما يكفي لتمكين الحكومة والأمم المتحدة من تنسيق وإدارة أنشطتهما بسهولة، وأن تتميز في الوقت نفسه بمجودة التصميم بشكل يكفي لأدائهما للخدمات المقررة بفعالية. وثمة مسألة أخرى هي تطوير شراكات استراتيجية لإنجاز وإدارة البرامج والمشاريع. وستبحث إمكانية زيادة البرمجة والتقييم المشتركين فيما بين وكالات الأمم المتحدة ومع الشركاء الإنمائيين الآخرين^(٣٩).

٢٦- أما الهدف العام لمساعدات الأمم المتحدة في توفالو طوال مدة تنفيذ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ فهو: دعم الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية لتوفالو من أجل تحقيق تنمية بشرية عادلة ومستدامة؛ والحد من الفقر النسبي؛ وجعل صناعة القرار شفافة وخاضعة للمساءلة؛ وإدارة الموارد الطبيعية للبلد بطريقة مستدامة. وأشار إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ أيضاً إلى أن المسائل الإنمائية الأساسية التالية التي تواجهها توفالو ينبغي أن تحظى بتركيز المساعدات التي تقدمها الأمم المتحدة ضمن إطار عملها للمساعدة الإنمائية: '١' الحد من أوجه التفاوت في الخدمات والفرص؛ '٢' والحوكمة وحقوق الإنسان؛ '٣' والبيئة والهشاشة. ويشمل هذا توسيع الحوار والمشاركة في صناعة القرار، وتشجيع التصديق على الاتفاقيات الأساسية وتنفيذها بفعالية أكبر^(٤٠).

Notes

¹ Unless indicated otherwise, the status of ratifications of instruments listed in the table may be found in *Multilateral Treaties Deposited with the Secretary-General: Status as at 31 December 2006* (ST/LEG/SER.E.25), supplemented by the official website of the United Nations Treaty Collection database, Office of Legal Affairs of the United Nations Secretariat, <http://untreaty.un.org/>.

² The following abbreviations have been used for this document:

ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights
ICCPR-OP 1	Optional Protocol to ICCPR
ICCPR-OP 2	Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women
OP-CEDAW	Optional Protocol to CEDAW
CAT	Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment
OP-CAT	Optional Protocol to CAT
CRC	Convention on the Rights of the Child
OP-CRC-AC	Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict
OP-CRC-SC	Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography
ICRMW	International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families
CPD	Convention on the Rights of Persons with Disabilities
OP-CPD	Optional Protocol to the Convention on the Rights of Persons with Disabilities
CED	International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance

³ Protocol to Prevent, Suppress and Punish Trafficking in Persons, Especially Women and Children, supplementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime.

⁴ 1951 Convention relating to the Status of Refugees and its 1967 Protocol, 1954 Convention relating to the status of Stateless Persons and 1961 Convention on the Reduction of Statelessness.

⁵ Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of the Wounded and Sick in Armed Forces in the Field (First Convention); Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of Wounded, Sick and Shipwrecked Members of Armed Forces at Sea (Second Convention); Convention relative to the Treatment of Prisoners of War (Third Convention); Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War (Fourth Convention); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of International Armed Conflicts (Protocol I); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of Non-International Armed Conflicts (Protocol II); Protocol additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Adoption of an Additional Distinctive Emblem

(Protocol III). For the official status of ratifications, see Federal Department of Foreign Affairs of Switzerland, at www.eda.admin.ch/eda/fr/home/topics/intla/intrea/chdep/warvic.html.

⁶ International Labour Organization Convention No. 29 concerning Forced or Compulsory Labour; Convention No. 105 concerning the Abolition of Forced Labour; Convention No. 87 concerning Application of Freedom of Association and Protection of the Right to Organize; Convention No. 98 concerning the Application of the Principles of the Right to Organize and to Bargain Collectively; Convention No. 100 concerning Equal Remuneration for Men and Women Workers for Work of Equal Value; Convention No. 111 concerning Discrimination in Respect of Employment and Occupation; Convention No. 138 concerning Minimum Age for Admission to Employment; Convention No. 182 concerning the Prohibition and Immediate Action for the Elimination of the Worst Forms of Child Labour.

⁷ United Nations Development Assistance Framework - Tuvalu (2003-2007), para. 31. Document available at www.undp.org/execbrd/UNDAF-Tuvalu.doc.

⁸ Ibid., para. 25.

⁹ Ibid., para. 26.

¹⁰ Ibid.

¹¹ The following abbreviations have been used in document:

CEDAW	Committee on the Elimination of Discrimination against Women
CRC	Committee on the Rights of the Child

¹² The questionnaires included in this section are those which have been reflected in an official report by a special procedure mandate-holder.

¹³ See (i) Special Rapporteur on the right to education (A/HRC/4/29): questionnaire on the right to education of persons with disabilities sent in 2006; (ii) Special Rapporteur on the human rights of migrants (A/HRC/4/24): questionnaire on the impact of certain laws and administrative measures on migrants sent in 2006; (iii) Special Rapporteur on trafficking in persons, especially women and children (A/HRC/4/23): questionnaire on issues related to forced marriages and trafficking in persons sent in 2006; (iv) Special Representative of the Secretary-General on human rights defenders (E/CN.4/2006/95 and Add.5): questionnaire on the implementation of the Declaration on the Right and Responsibility of Individuals, Groups and Organs of Society to Promote and Protect Universally Recognized Human Rights and Fundamental Freedoms sent in June 2005; (v) Special Rapporteur on the situation of human rights and fundamental freedoms of indigenous people (A/HRC/6/15): questionnaire on the human rights of indigenous people sent in August 2007; (vi) Special Rapporteur on trafficking in persons, especially in women and children (E/CN.4/2006/62) and Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (E/CN.4/2006/67): joint questionnaire on the relationship between trafficking and the demand for commercial sexual exploitation sent in July 2005; (vii) Special Rapporteur on the right to education (E/CN.4/2006/45): questionnaire on the right to education for girls sent in 2005; (viii) Working Group on Mercenaries (A/61/341): questionnaire concerning its mandate and activities sent in November 2005; (ix) Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (A/HRC/4/31): questionnaire on the sale of children's organs sent in July 2006; (x) Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (E/CN.4/2005/78): questionnaire on child pornography on the Internet sent in July 2004; (xi) Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (A/HRC/7/8): questionnaire on assistance and rehabilitation programmes for child victims of trafficking and sexual commercial exploitation sent in July 2007; (xii) Special Representative of the Secretary-General on the issue of human rights and transnational corporations and other business enterprises (A/HRC/4/35/Add.3): questionnaire on human rights policies and management practices.

¹⁴ OHCHR Regional Office, Media release of 22 July 2008, paras. 1, 3 and 6.

¹⁵ UNDAF-Tuvalu, para. 31. For the website see note 7.

¹⁶ Report of the Special Representative of the Secretary-General on human rights defenders (E/CN.4/2006/95/Add.5, para. 1248).

¹⁷ Ibid., para. 1252.

¹⁸ Ibid., paras. 1242-1244.

¹⁹ The Millennium Development Goals Report 2007, New York, p. 13.

²⁰ UNDAF-Tuvalu, para. 28. For the website see note 7.

²¹ Ibid., para. 33.

²² Ibid., para. 32.

²³ Ibid., para. 35.

²⁴ WPRO, Final project report: December 2007. Review of Tuvalu's legislation for compliance with the International Health Regulations (2005), para. 1. Report available at: <http://www.wpro.who.int/sites/hsd/documents/Review+of++Tuvalu%E2%80%99s+legislation+for+compliance+with+the+IHR.htm>.

²⁵ WHO, Statistical Information System. Data available at [www.who.int/whosis/data/Search.jsp?countries=\[Location\].Members](http://www.who.int/whosis/data/Search.jsp?countries=[Location].Members).

²⁶ Information available at: <http://pacific.unfpa.org/Countries/tv.htm>.

²⁷ WPRO, Tuvalu: Health Situation and Trend. Data available at http://www.wpro.who.int/countries/tuv/health_situation.htm.

²⁸ UNDAF-Tuvalu, para. 34. For the website see note 7.

²⁹ Information available at: <http://pacific.unfpa.org/Countries/tv.htm>.

³⁰ Data available at <http://www.devinfo.info/mdginfo2007/devinfoapp.aspx?cl=DAT>.

³¹ For the website see note 29.

³² UNDAF-Tuvalu, para. 36. For the website see note 7.

³³ Ibid., para. 32.

³⁴ UNHCR, Country Operations Plan, Overview. Country: Australia, New Zealand and the South Pacific, p. 3. Information available at: <http://www.unhcr.org/protect/PROTECTION/4332c5fa2.pdf>.

³⁵ UNODC submission to the UPR on Tuvalu, p. 9.

³⁶ UNDAF-Tuvalu, para. 22. For the website see note 7.

³⁷ Ibid., para. 37.

³⁸ Ibid., para. 23.

³⁹ Ibid., para. 54.

⁴⁰ Ibid. paras. 40-42.
